القواعد العامة للسنة الليتورجية
والتقويم الروماني العام الجديد

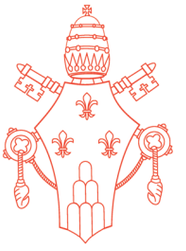

كتاب رسولي

إرادة سامية

به تُـقَـرُّ القواعد العامة للسنة الليتورجية والتقويم الروماني العام

بولس السادس، البابا

يفيدنا المجمع الڤاتيكاني الثاني المقدّس، أنَّ للاحتفال بالسرّ الفصحي المكانة الأولى في عبادة المسيحيين، وأنّ هذا الاحتفال يجري على مدار الأيام والأسابيع والسنة كلّها. لذا وجب أن يُضفي نورًا أكثر سطوعًا على سرّ المسيح الفصحي هذا، عند تجديد السنة الليتورجية، الذي صاغ المجمع المقدّس أُسُسَه[١]، سواء أكان ذاك في تنظيم خدمة الأزمنة الليتورجية وخدمة القدّيسين، أم في إعادة النظر في التقويم الروماني.

أولًا:

مع تعاقب القرون، حدث أن تكاثرت الأعياد الدينية وعشيَّاتها وثمانياتها، وأن تعقّدت مختلف أجزاء السنة الليتورجية. مما دفع المؤمنين، في كثير من الأحيان، إلى الاقبال على أنواع خاصة من التعبد، صرفت انتباههم إلى حدّ ما عن أسرار الفداء الإلهي.

لكنه لا يخفى على أحد ما اتّخذه سلفانا، القدّيس پيّوس العاشر، ويوحنا الثالث والعشرون السعيد الذكر، من إجراءات كي تعودَ ليوم الأحد كرامته الأصلية، ويكون حقًّا في عرف الناس جميعًا «سيّد الأعياد»[٢]، وفي سبيل تجديد الاحتفال الليتورجي بالزمن الأربعيني المقدّس. وليس دون أهمية، ما قرره[٣] البابا پيّوس الثاني عشر السعيد الذكر للكنيسة الغربية، بخصوص إحياء العشية الاحتفالية ليلة الفصح، حيث تُقام أسرار الاندماج في الحياة المسيحية، فيجدِّد شعبُ الله عهدَه الروحي مع المسيح القائم.

لقد سار هؤلاء الأحبار بكلّ ثبات على تعليم الآباء القدّيسين وتقليد الكنيسة الكاثوليكية. فأدركوا جيدًا أن الدورة السنوية الليتورجية، لا تقتصر على ذكر الأحداث التي بها أتانا المسيحُ يسوع بالخلاصِ يوم مات من أجلنا، أو على ذكر أمور مضت، يجد المسيحيون، حتى أقلهُّم وعيًا دينيًّا، في تأملها، تعليمًا لهم وغذاء. فأبرزوا، إلى جانب ذلك، ما

١ المجمع المسكوني الڤاتيكاني الثاني، دستور في الليتورجيا، «المجمع المقدّس»، الأرقام ١٠٢-١١١.

٢ راجع نفس المرجع السابق، رقم ١٠٦.

٣ راجع المجلس المقدّس للطقوس، قرار Dominicæ Resurrectionis «أحد القيامة»، ٩ شباط (فبراير) ١٩٥١: أ. ك. ر. ٤٣ (١٩٥١)، ص ١٢٨-١٢٩.

للاحتفال بالسنة الليتورجية من «قوّة خاصة وفعالية أسرارية في تنمية الحياة المسيحية»[٤]. وهذا ما نحن متيقنون منه ونعلنه صراحة.

لذلك حقّ لنا، ونحن نحتفل بسرّ مولد المسيح[٥]، وظهوره في العالم، أن نتضرع كي «نصير شبيهين نفسًا وقلبًا بذاك الذي عرفناه شبيهًا بنا في كلّ شيء»[٦]. وعندما نجدِّد فصحَ المسيح، فإنّنا نسألُ الإلهَ العليّ من أجل أولئك الذين وُلدوا مع المسيح ولادة جديدة، كي «يحيوا في كلّ يوم من أيامهم السرَّ الذي قبلوه في الايمان»[٧]. فالكنيسة، على ما يقوله المجمع الڤاتيكاني الثاني، «عندما تحتفل بأسرار الفداء، تفتح للمؤمنين كنوز فضائل ربِّها واستحقاقاته، وتجعلها حالية حاضرة نوعًا ما، في كلّ زمن، مما يجعل المؤمنين قادرين على أن يدركوها وأن يمتلئوا من نعمة الخلاص»[٨].

على هذا المنوال، لا ترمي إعادة النظر في السنة الليتورجية وقواعد التجديد المنبثق من ذاك، سوى إلى تكثيف اشتراك المؤمنين – بالإيمان والرجاء والمحبة – في «سرّ المسيح كلّه المعروض على مدار السنة»[٩].

ثانيًا:

ولا تعتقد، في ضوء ما سبق، أن هناك ما يتعارض وتواجد أعياد مريم العذراء، «التي ترتبط بعمل ابنها الخلاصي ارتباطًا لا ينفصم»[١٠]، وتذكارات القدّيسين، وفي الطليعة تذكار «الميلاد في السماء» «لأسيادنا الشهداء والظافرين»[١١]، أولئك الذين يشعّون بضياء نور باهر. «فإنّ أعياد القدّيسين تشهد لآيات المسيح في عباده، وتعرض على المؤمنين أمثالًا جديرة بالاقتداء»[١٢]. فقد كانت الكنيسة الكاثوليكية متيقّنة دائمًا أن أعياد القدّيسين تعلن السرّ الفصحي وتجدِّده[١٣].

إلّا أن أعياد القدّيسين تراكمت، عبر القرون، تراكمًا تجاوز الحدود. لذا صرّح المجمع المقدّس قائلًا: «إنّه لكي لا تتقدّم أعياد القدّيسين على الأعياد التي تذكِّرنا بأسرار الخلاص، فليُترك الاحتفال بالعدد الكبير منها لكلّ كنيسة محلية أو بلد أو رهبانية، ولا يُعمَّم على الكنيسة جمعاء سوى الأعياد التي تحيي ذكرى قدّيسين لهم حقًّا أهمية شاملة»[١٤].

وإنّه، في سبيل وضع قرارات المجمع المسكوني هذه موضع التنفيذ، حُذفت أحيانًا من التقويم العام أسماء بعض القدّيسين، وخُوِّلت أحيانًا صلاحية إقامة ذكرى قدّيسين آخرين إقامة اختيارية، مع رفع درجة الإكرام الذي تخصّهم به البلاد التي عاشوا فيها. لذا أزيلت من التقويم الروماني أسماء قدّيسين لا يتمتعون بشهرة بعيدة، في حين أُدرِجت فيه أسماء بعض الشهداء، ممن نشأوا في ربوع حُمِل إليها الإنجيل منذ فترة قريبة. وقد عمل هذا الأمر على أن نرى، في قائمةٍ واحدة، قديسين يمثلون جميع الشعوب، متساوين في الكرامة، سواء أَسُفِكَت دماؤهم من أجل المسيح أم امتازوا بأسمى الفضائل.

---

٤ المجلس المقدّس للطقوس، قرار Maxima redemptionis nostræ mysteria «أسرار خلاصنا العظيمة»، ١٦ تشرين الثاني (نوفمبر): أ. ك. ر. ٤٧ (١٩٥٥)، ص ٨٣٩.

٥ القدّيس لاون الكبير، العظة ٢٧ في ميلاد الربّ ٧، ١ مجموعة الآباء اللاتين ٥٤، ٢١٦.

٦ راجع كتاب القدّاس الروماني [النسخة الرسمية ١٩٦٢]، «صلاة الغطاس» [الصلاة الجامعة ٢ في عماد الربّ، في ص 187 من هذا الكتاب].

٧ راجع كتاب القدّاس الروماني [النسخة الرسمية ١٩٦٢]، «صلاة يوم الثلاثاء من ثمانية الفصح» [الصلاة الجامعة في يوم الاثنين من ثمانية الفصح، في ص 374 من هذا الكتاب].

٨ المجمع المسكوني الڤاتيكاني الثاني، دستور في الليتورجيا، «المجمع المقدّس»، رقم ١٠٢.

٩ راجع نفس المرجع السابق.

١٠ نفس المرجع السابق، رقم ١٠٣.

١١ راجع كتاب الفرض السرياني (القرن الخامس)، نسخة B. Mariani، رومة ١٩٥٦، ص ٢٧.

١٢ راجع المجمع المسكوني الڤاتيكاني الثاني، دستور في الليتورجيا، «المجمع المقدّس»، رقم ١١١.

١٣ راجع نفس المرجع السابق، رقم ١٠٤.

١٤ راجع نفس المرجع السابق، رقم ١١١.

فلهذه لأسباب نعتقد أنّ التقويم الجديد، الذي وضع لاستعمال الطقس اللاتيني، هو أكثر مناسبة لتقوى أهل عصرنا ومتطلبّاته، وللكنيسة المعروفة بكونها جامعة.

فإنّ هذا التقويم يَعرض أسماء أشهر القدّيسين، الذين يقدّمون لشعب الله بأجمعه أرفع الأمثلة على القدّاسة المتجلّية بوجوه متنوعة. وإنّه لغنيّ عن القول كم يعود ذلك بالخير الروحي على الجماعة المسيحية كلّها.

وعليه، فبعد أن أنعمنا النظر مليًّا في كلّ هذا، ودققناه أمام الربّ، نُقرُّ بسلطتنا الرسولية التقويم الروماني العام الجديد، الذي أعدَّه «مجلس تنفيذ الدستور في الليتورجيا المقدّسة»، والقواعد العامة المتعلقة بتنظيم السنة الليتورجية، على أن يسري فعل ذلك منذ اليوم الأول من شهر كانون الثاني (يناير) سنة ١٩٧٠، وفق القرارات التي سيُعلنها مجمع الطقوس المقدّسة و«المجلس» المذكور معًا، والتي ستبقى فاعلة إلى حين ظهور النسخة المُجدَّدة من كتاب القدّاس وكتاب الفرض.

فكلُّ ما أُثبت في كتابنا هذا بإرادة سامية نأمر بأن يكون ثابتًا فاعلًا. لا يحول دونه، إن لزم الأمر، المراسيم والأحكام الرسولية التي أصدرها أسلافنا، وغير ذلك من الأوامر، حتى الجديرة بذكر خاص، والمخالفة.

أُعطي في رومة بالقرب من القدّيس بطرس، في الرابع عشر من شهر شباط (فبراير) سنة ١٩٦٩، وهي السادسة من حبريَّتنا.

البابا بولس السادس

القواعد العامة للسنة الليتورجية والتقويم

الفصل الأول

السنة الليتورجية

١. إنّ الكنيسة المقدّسة تحيي ذكرى عمل المسيح الخلاصي في أيام معينة من كلّ سنة. ففي كلّ أسبوع، في اليوم المدعو يوم الربّ، تَذكر قيامة المسيح وتعيِّد لها ولآلامه المقدّسة مرّة في السنة، في أعظم احتفالاتها، أي الفصح. وتعرض، على مدار السنة، سرَّ المسيح بأجمعه، وتَذكر ميلاد القدّيسين في السماء.

وفي شتّى أزمنة السنة الليتورجية، تواصلُ الكنيسة، وفقَ نُظمٍ تقليدية، تنشئةَ المؤمنين، بممارسات تقوية روحية وجسدية، والتعليم، والصلاة، وأعمال التوبة والرحمة[١].

٢. من الممكن، بل من الواجب العمل بالمبادئ التالية في الطقس الروماني وفي غيره. أمّا القواعد العملية، فلا تعني سوى الطقس الروماني، ما لم تشمل الأمور المعروضة، بحكم طبيعتها، الطقوس الأخرى[٢].

أولًا: الأيام الليتورجية

١) اليوم الليتورجي عامّة

٣. يُقدَّس كلُّ يوم باحتفالات شعبِ الله الليتورجية، وعلى الخصوص بالذبيحة الإفخارستية والفرض الإلهي.

ويمتد اليوم الليتورجي من منتصف الليل إلى منتصف الليل الآخر. أما يوم الأحد وأيام الاحتفالات فتبدأ في عشية اليوم السابق.

٢) يوم الأحد

٤. تحتفل الكنيسة بالسرّ الفصحي في اليوم الأول من كلّ أسبوع، ويُدعى يوم الربّ أو يوم الأحد. وهذا تقليد رسولي يرتقي إلى يوم قيامة الربّ عينه من بين الأموات. لذا يُعدّ يوم الأحد في المرتبة الأولى من أيّام الأعياد[٣].

٥. إن المكانة الخاصة بيوم الأحد تدعو إلى ألّا تتقدّم عليه سوى الاحتفالات وأعياد الربّ. أما آحاد المجيء والزمن الأربعيني والفصحي فلها الأوّلية على جميع أعياد الربّ وجميع الاحتفالات. وإذا وقعت احتفالات في هذه الآحاد، نُقلت إلى السبت.

٦. لا يُسمح بتعيين دائم لاحتفال ما يوم الأحد. ومع هذا يُقام:

أ) عيد الأسرة المقدّسة في الأحد الواقع في ثمانية ميلاد الربّ؛

ب) عيد عماد الربّ في الأحد الواقع بعد ٦ كانون الثاني (يناير)؛

جـ) الاحتفال بالثالوث الأقدس في الأحد الذي يلي العنصرة؛

د) الاحتفال بربّنا يسوع المسيح، ملك الكون في الأحد الأخير من زمن السنة.

---

١ المجمع المسكوني الفاتيكاني الثاني، دستور في الليتورجيا، «المجمع المقدّس»، الأرقام ١٠٢-١٠٥

٢ راجع نفس المرجع السابق، رقم ٣.

٣ راجع نفس المرجع السابق، رقم ١٠٦.

٧. في البلاد حيث ظهور الرّبّ (الإبيفانيّا) والصعود وجسد المسيح ودمه ليست احتفالات إلزامية، تُنقل هذه إلى يوم الأحد الذي يُعتبَر خاصًّا بها، وذلك على النحو التالي:

أ) ظهور الرّبّ (الإبيفانيّا): إلى الأحد الواقع بين ٢ و٨ كانون الثاني (يناير)؛

ب) الصعود: إلى الأحد السابع للفصح؛

ج) جسد الربّ ودمه: إلى الأحد الذي يلي الاحتفال بالثالوث الأقدس.

٣) في الاحتفالات، والأعياد والتذكارات

٨. في الدورة السنوية، تحتفل الكنيسة بسرّ المسيح، وتكرّم بمحبةٍ فريدة مريمَ كاملة القداسة والدة الإله، وتعرض على تقوى المؤمنين ذكرى الشهداء وسائر القدّيسين[٤].

٩. القدّيسون الذين لهم مكانة عالمية، تُقيم الكنيسة تذكارهم وجوبًا. أما الآخرون، فإمّا أن يُذكروا في التقويم وأن يكون تذكارهم اختياريًّا، أو أن يُترك إكرامهم للكنائس المحلية أو لشعبٍ أو رهبانية ما[٥].

١٠. تمتاز إقامة الأعياد بعضها عن بعض وفق ما لها من الأهمية، وتُدعى احتفالًا، أو عيدًا أو تذكارًا.

١١. تعتبر الاحتفالات من أهمّ الأيام. فتبدأ إقامتها عند صلاة الغروب الأولى في اليوم السابق. ولبعض الاحتفالات قدّاس عشية، يُقام مساء اليوم السابق إذا أقيم قدّاس عند الغروب.

١٢. تستمر إقامة الاحتفال العظيم بالفصح والميلاد مدة ثمانية أيام. ولكل من هاتين «الثمانيتين» قواعدها الخاصّة.

١٣. تُقام الأعياد في يومها، ولهذا ليس لها صلاة غروب أولى، ما عدا أعياد الربّ التي تقع في آحاد زمن السنة وزمن الميلاد وتقوم مقام فرض الأحد.

١٤. التذكارات هي إمّا إلزامية أو اختيارية. وتندرج ضمن أيام الأسبوع وفق القواعد المعروضة في الأحكام العامة لكتاب القدّاس الروماني والفرض الإلهي.

أما التذكارات الإلزامية، التي قد تقع في أيام الزمن الأربعيني، فلا تُقام إلّا كتذكارات اختيارية. وإذا وردت في يوم واحد تذكارات اختيارية عديدة، يجوز إقامة أحدها وترك الباقي.

١٥. في أيام السبت التي تقع في زمن السنة وليس فيها تذكار إلزامي، يجوز أن تُقام ذكرى مريم البتول في يوم السبت.

* [**ملاحظة**: في كلّ ما يلي، عندما يُقال «الاحتفال بعيد» أو «الاحتفال بالأعياد»، إلى غير ذلك، فالمقصود إقامة احتفال أو عيد أو تذكار، من دون أية إشارة إلى إحدى هذه الدرجات الثلاث].

٤) أيام الأسبوع

١٦. أيام الأسبوع هي تلك التي تلي الأحد، وتقام بطرق مختلفة وفقًا لأهمّيتها.

أ) أربعاء الرماد، وأيام الأسبوع المقدّس من يوم الاثنين حتى يوم الخميس: تتقدّم على جميع الاحتفالات الأخرى.

ب) أيام المجيء من ١٧ وحتى ٢٤ كانون الأول (ديسمبر)، وجميع أيام الزمن الأربعيني: تتقدّم على التذكارات الإلزامية.

ج) أيام الأسبوع الأخرى تتقدّم عليها جميع الاحتفالات والأعياد، ويجري تنسيقها مع التذكارات.

---

٤ راجع نفس المرجع السابق، الأرقام ١٠٣-١٠٤.

٥ راجع نفس المرجع السابق، رقم ١١١.

ثانيًا: دورة السنة الليتورجية

١٧. على مدار السنة، تذكر الكنيسة سرّ المسيح بكماله، منذ التجسد إلى يوم العنصرة وتتطلّع إلى يوم مجيء الربّ[٦].

١) في الثلاثية الفصحية

١٨. إنّ المسيح أجرى عمل الفداء البشري ومجّد الله تمجيدًا تامًّا، بشكل خاص في سرّه الفصحي، الذي فيه «نقض بموتِه موتَنا، وبقيامتِه أعادَ الحياةَ إلينا». لذا فإنّ ثلاثية آلام الربّ وقيامته الفصحيّة المقدّسة تشعّ بمجد قمَّة السنة الليتورجيّة كلّها[٧]. وعليه، فإنّ المكانة التي ليوم الأحد من كلّ أسبوع، هي للاحتفال بالفصح في السنة الليتورجية[٨].

١٩. إن ثلاثية آلام الربّ وقيامته الفصحية تبدأ بالقدّاس المسائي في عشاء الربّ، ومحورها العشية الفصحية، وتختمها صلاة الغروب في أحد القيامة.

٢٠. يوم الجمعة في آلام الرَّبّ[٩]، يُقام في العالم كلّه انقطاع وصوم فصحيّ مقدّس. ويحبّذ أن يمتدّ الصّوم إلى يوم السبت العظيم، بما فيه العشية الفصحية[١٠].

٢١. العشية الفصحية، وهي الليلة المقدّسة التي قام الربّ فيها، تعد «أُمًّا لجميعِ العشيات المقدّسة»[١١]، على حدّ قول القدّيس أغسطينُس. فيها تسهر الكنيسة وتنتظر قيامة المسيح، وتحتفي بهذه في الأسرار المقدّسة. لذا لا يجوز أن يُجرى الاحتفال بهذه العشية المقدّسة إلّا في الليل، على أن تبدأ بعد أوّل الليل، وأن تنتهي قبل طلوع فجر الأحد.

٢) في الزمن الفصحي

٢٢. الخمسون يومًا، تلك التي تدوم من أحد القيامة إلى أحد العنصرة، هي أيام يُحتفل بها بفرح وابتهاج كأنّها يومُ عيد واحد، بل كأنها «يوم الأحد العظيم»[١٢]، على حدّ قول القدّيس أثناسيوس الكبير. هذه هي الأيّام التي يُنشَد فيها بامتياز هتافُ هَلِّلُويَا.

٢٣. آحاد هذا الزمن تعدّ آحاد الفصح، وباعتبار أحد القيامة هو الأحد الأوّل فإنّ ما يتبع من آحاد يسمّى: الأحد ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧ للفصح. ويُختتَم زمنُ الخمسين يومًا بأحدِ العنصرة.

٢٤. الأيام الثمانية الأولى من الزمن الفصحي تؤلّف ثمانية الفصح، وتُقام على أنها احتفالات بقيامة الربّ.

٢٥. في اليوم الأربعين بعد الفصح، يُقام عيد صعود الربّ، وفي البلاد التي ليس فيها عطلة إلزامية، يجوزُ نقلُهُ إلى الأحد السابع للفصح (راجع الرقم ٧).

٢٦. الأيام القائمة بين الصعود والسبت الذي يسبق العنصرة، تعدّ لمجيء الروح القدس المؤيِّد.

---

٦ راجع نفس المرجع السابق، رقم ١٠٢.
٧ راجع نفس المرجع السابق، رقم ٥.
٨ راجع نفس المرجع السابق، رقم ١٠٦.
٩ راجع بولس السادس، دستور رسولي Pænitemini «توبوا»، ١٧ شباط (فبراير) ١٩٦٦، الفقرة الثانية § ٣: أ. ك. ر. ٥٨ (١٩٦٦)، ص ١٨٤.
١٠ المجمع المسكوني الڤاتيكاني الثاني، دستور في الليتورجيا، «المجمع المقدّس»، رقم ١١٠.
١١ القدّيس أغسطينُس، العظة ٢١٩: مجموعة الآباء اللاتين ٣٨، ١٠٨٨
١٢ القدّيس أثناسيوس، رسائل العيد، ١: مجموعة الآباء اليونان ٢٦، ١٣٦٦.

٣) في الزمن الأربعيني

٢٧. يهدف الزمن الأربعيني إلى الإعداد للاحتفال بالفصح. ذلك بأن ليتورجية الزمن الأربعيني تؤدّي إلى الاحتفال بالسرّ الفصحي، سواء أكان ذلك للموعوظين، بنيلهم مختلف درجات الاندماج في الحياة المسيحية، أم للمؤمنين، بذكرهم لعمادهم وبإقبالهم على التوبة[١٣].

٢٨. الزمن الأربعيني يمتدّ من أربعاء الرماد إلى ما قبل قدّاس عشاء الربّ. ومنذ بدء الزمن الأربعيني حتى العشية الفصحية، لا يُتلى هتاف هَلِّلُويَا.

٢٩. يوم الأربعاء، في مطلع الزمن الأربعيني، هو، في العالم كلّه، يومُ صومٍ[١٤]، وفيه يوضع الرماد على الرؤوس.

٣٠. آحاد هذا الزمن تُدعى: الأحد ١، ٢، ٣، ٤، ٥ من الزمن الأربعيني. أمّا الأحد السادس فهو «أحد الشعانين وآلام الربّ»، وبه يبدأ الأسبوع المقدّس.

٣١. الأسبوع المقدّس يهدف إلى إحياء ذكرى آلام المسيح منذ دخوله المشيحاني إلى مدينة أورشليم. في صباح الخميس المقدّس، يُقيم الأسقف وكهنته قدّاسًا مُشتركًا، فيه يبارِك الأسقفُ الزيوتَ المقدّسة ويكرِّس الميرون.

٤) في الزمن الميلادي

٣٢. بعد الذكرى السنوية للسرّ الفصحي، ليس هناك ما يَعزُّ على الكنيسة أكثر من ذكرى ميلاد الربّ وظهوراته الأولى. وهذا ما يتمّ في الزمن الميلادي.

٣٣. الزمن الميلادي يمتدّ من صلاة الغروب الأولى لميلاد الربّ حتى الأحد الذي بعد ظهور الرّبّ (الإبيفانيّا)، أو بعد السادس من كانون الثاني (يناير).

٣٤. قدّاس عشية الميلاد يُقام مساء اليوم الرابع والعشرين من كانون الأول (ديسمبر)، قبل صلاة الغروب الأولى أو بعدها.

يوم ميلاد الربّ، يمكن إقامة القدّاس ثلاث مرات، وفقًا للتقليد الروماني القديم، أي ليلًا، وعند الفجر، وفي النهار.

٣٥. لميلاد الربّ «ثمانية» تُقام على النحو التالي:

أ) في الأحد الذي يقع في ثمانية الميلاد، أو في ٣٠ كانون الأول (ديسمبر): عيد الأسرة المقدّسة، أسرة يسوع ومريم ويوسف؛

ب) في ٢٦ كانون الأول (ديسمبر): عيد القدّيس اسطفانُس، أول الشهداء؛

ج) في ٢٧ كانون الأول (ديسمبر): عيد القدّيس يوحنا، الرسول والإنجيلي؛

د) في ٢٨ كانون الأول (ديسمبر): عيد الأطفال الشهداء؛

هـ) ٢٩، ٣٠، ٣١، من كانون الأول (ديسمبر) هي أيام في ثمانية الميلاد؛

و) في ١ كانون الثاني (يناير): في ثمانية الميلاد، يُقام احتفال القدّيسة مريم والدة الإله احتفالًا تُذكر فيه تسمية يسوع بهذا الاسم.

٣٦. الأحد الرابع بين ٢ و٥ من كانون الثاني (يناير) هو الأحد الثاني بعد الميلاد.

٣٧. الغطاس، أو ظهور الربّ، يُحتفل به في السادس من كانون الثاني (يناير)، إلّا إذا لم يكن إلزاميًا، فيُنقَل إلى الأحد الواقع بين ٢ و٨ كانون الثاني (يناير) (راجع الرقم ٧).

٣٨. في الأحد الواقع بعد ٦ كانون الثاني (يناير)، يُقام عيد عماد الربّ.

---

١٣ المجمع المسكوني الڤاتيكاني الثاني، دستور في الليتورجيا، «المجمع المقدّس»، رقم ١٠٩.

١٤ راجع بولس السادس، دستور رسولي «توبوا»، ١٧ شباط (فبراير) ١٩٦٦، الفقرة الثانية § ٣: أ. ك. ر. ٥٨ (١٩٦٦)، ص ١٨٤.

٥) في زمن المجيء

٣٩. لزمن المجيء ميزتان. فهو زمن التهيئة للاحتفالات الميلادية، حيث يُذكر المجيء الأول لابن الله بين البشر. وهو، في الوقت عينه، الزمن الذي تُوجَّه فيه العقول والقلوب، بقوّة هذه الذكرى، إلى انتظار مجيء المسيح الثاني في آخر الأزمنة. وعلى ضوء هٰذَيْنِ المعنَيَيْن، يتبيّن لنا أنّ المجيء هو زمنُ صلاة وتقوى وانتظارٍ مُفرح.

٤٠. يبدأ زمن المجيء بصلاة الغروب الأولى للأحد الذي يقع في ٣٠ تشرين الثاني (نوفمبر)، أو في أقرب يوم منه، وينتهي قبل صلاة الغروب الأولى لميلاد الربّ.

٤١. آحاد هذا الزمن تُدعى: الأحد ١، ٢، ٣، ٤، من زمن المجيء.

٤٢. أيام الأسبوع الواقعة من ١٧ إلى ٢٤ كانون الأول (ديسمبر)، تهدف إلى تهيئةٍ أكثرَ مباشرةً لميلاد الربّ.

٦) في «زمن السنة»

٤٣. إلى جانب الأزمنة التي لها ميزة خصوصية، هناك ٣٣، أو ٣٤ أسبوعًا من دورة السنة، لا يُذكر فيها جانبٌ معيّن من سرِّ المسيح، بل سرُّ المسيحِ في ملئه، وخصوصًا أيام الآحاد. وتُدعى هذه المدّة، «زمن السنة».

٤٤. يبدأ «زمن السنة» يوم الاثنين الذي يلي الأحد الواقع بعد السادس من كانون الثاني (يناير)، ويدوم حتّى أول الزمن الأربعيني. ثم يعود ويبدأ يوم الاثنين الذي يلي أحد العنصرة، وينتهي يوم السبت الذي يسبق الأحد الأول من زمن المجيء.

ولآحاد هذا الزمن وأيامه نصوصٌ في كتاب القدّاس وفي ليتورجيا الساعات (المجلّد الثالث والرابع).

٧) الابتهالات لأجل الحقول والفصول الأربعة

٤٥. في الابتهالات لأجل العمل والفصول الأربعة، اعتادت الكنيسة أن تتضرع إلى الربّ وأن ترفع إليه الحمد والشكر علانيةً، لمختلف حاجات البشر، ولاسيّما لأجل ثمار الأرض وأعمال الإنسان.

٤٦. وحتى تكون الابتهالات لأجل الحقول والفصول الأربعة ملائمة لمختلف حاجات البلاد والمؤمنين، يعود إلى المجالس الأسقفية أن تحدّد وقت إقامتها وطريقتها.

وعلى السلطة المسؤولة أن تقرّر، في ضوء الحاجات المحلية، القواعد التي تُحدِّد مدة الاحتفال ليوم أو أكثر وتكراره خلال السنة.

٤٧. لكلّ يوم من هذه الأيام يختار الكاهن، من بين القدّيسين لمختلف المناسبات، ما كان منها أكثر ملاءمة لغرض الصلوات المُقامة.

الفصل الثاني
التقويم

أولًا: التقويم والأعياد التي يجب أن يشملها

٤٨. يُحتفل بالسنة الليتورجية انطلاقًا من التقويم، وهو عامّ وخاصّ. فالعامُّ يثبّت ما هو لاستعمال الطقس الروماني كلّه، والخاصّ ما هو لاستعمال كنيسة أو رهبانية ما.

٤٩. يشمل التقويم العام دورةَ جميع الاحتفالات العامة، التي تَذكر سرَّ الخلاص في الأزمنة الليتورجية، والقدّيسين الذين لهم مكانة عالمية، وبالتالي يُحتفَل بهم إلزامًا، أو القدّيسين الآخرين الذين يُظهرون قدّاسة شعب الله الجامعة والمستمرة. أما التقويم الخاصّ، فيجب أن يتناغم والدورة العامة[١٥]. فلجميع الكنائس والرهبانيات قديسون خاصّون ويجب إكرامهم إكرامًا خاصًّا.

تعدُّ السلطة المسؤولة التقويمَ الخاصَّ ويوافق عليه الكرسي الرسولي.

٥٠. عند إعداد تقويم خاصّ، يُراعى ما يلي:

أ) يجب أن يُحافظ على دورة الأزمنة والاحتفالات والأعياد التي تعرض سرَّ الخلاص وتُكرمه في أثناء السنة الليتورجية، حفاظًا كاملًا، وأن يكون لها الصدارة على أيّ احتفال خاصّ.

ب) يُنسَّق بين الاحتفالات الخاصّة والاحتفالات العامة، بناءً على النظام والأولويّة، الَّذين لكلّ منها في قائمة الأيام الليتورجية. وحتّى لا يزداد حجمُ التقويم الخاصّ، لا يُحتفل بعيد قدّيس سوى مرّة واحدة في السنة الليتورجية. أمّا، لأسبابٍ راعوية، فيمكن إقامة احتفال آخر على شكل تذكار اختياري، لمناسبة نقل رفات القدّيسين الشفعاء أو مؤسسي الكنائس أو الرهبانيات أو لمناسبة العثور على رُفاتهم.

ج) يجب ألّا تكون الاحتفالات الخاصّة مكرِّرة لاحتفالات أخرى واردة في دورة سرّ الخلاص، ولا يجوز المبالغة في عددها.

٥١. من المناسب أن يكون لكلّ أبرشية تقويم خاصّ مع فرضه وقداديسه. لكنه لا شيء يمنع من توفير تقويم عامّ يُعَدّ بالتعاون مع مَن يهمّهم الأمر، وذلك لإقليمٍ أو منطقة أو أمّة، أو منطقة أوسع.

ويمكن العمل بهذا المبدأ أيضا في إعداد تقويم رهباني لعدّة أقاليم من المنطقة المدنية الواحدة.

٥٢. يحوي التقويمُ الخاصّ احتفالاتٍ وأعيادًا وتذكاراتٍ خاصّة، تُدرج ضِمن التقويم العامّ كما يلي:

أ) في تقويم الأبرشية، إلى جانب الاحتفال بأعياد الشفعاء وتدشين الكنيسة الكاتدرائية، يُدرج القدّيسون أو الطوباويون الذين لهم صلة خاصّة بالأبرشية، بسبب أصولهم مثلًا أو إقامتهم الطويلة أو وفاتهم فيها.

ب) في التقويم الرهباني، إلى جانب الاحتفال بعيد اسم الرهبانية ومؤسسها وشفيعها، يُدرَج القدّيسون والطوباويون الذين كانوا من أفراد تلك الرهبانية أو على صلة خاصّة بها.

ج) في تقويم كلّ كنيسة، إلى جانب الاحتفالات الخاصّة بالأبرشية أو الرهبانية، تُدرَج احتفالات الكنيسة الخاصّة المذكورة في قائمة الأيام الليتورجية، والقدّيسون الذين تُحفَظ رُفاتهم في تلك الكنيسة. هذا وجدير بأفراد الأُسر الرهبانية أن ينضمّوا إلى جماعة الكنيسة المحلية، للاحتفال بذكرى تدشين الكنيسة الكاتدرائية والشُفعاء الرئيسيّين للمكان أو المنطقة التي يعيشون فيها.

---

١٥ راجع المجلس المقدّس للعبادة الإلهية، توجيهات «التقاويم الخاصة»، ٢٤حزيران (يونيو) ١٩٧٠: أ. ك. ر. ٦٢ (١٩٧٠)، ص ٦٥١-٦٦٣.

٥٣. عندما تمتاز أبرشية أو رهبانية ما بقدّيسين أو طوباويين عديدين، يجب تحاشي الإفراط وتضخيم تقويم الأبرشيّة أو الرهبانيّة. وعليه:

أ) قبل كلّ شيء، يجوز إقرار احتفال جماعي لجميع قدّيسي الأبرشية أو الرهبانية وطوباوييها، أو إقرار احتفال لفئة منهم.

ب) القدّيسون والطوباويون الذين لهم أهمية خاصّة في الأبرشية كلّها، أو عند رهبانية بكاملها، يُحدَّد لهم يومٌ في التقويم يُقام فيه احتفال خاصّ بكلّ واحد منهم.

ج) القدّيسون والطوباويون الآخرون يقتصر الاحتفال بأعيادهم في تلك الأماكن التي لهم بها صلة وثيقة، أو حيث تُوفّوا.

٥٤. تُدرج الاحتفالات الخاصّة في التقويم على أنها تذكارات إلزامية أو اختيارية، إلّا إذا ذُكر خلاف ذلك في قائمة الأيام الليتورجية، أو كانت هناك أسباب تاريخية أو راعوية معيّنة تتطلّب غير ذلك. ومع هذا، فلا مانع من الاحتفال ببعضها في مكان ما بدرجة أعلى من باقي أقسام الأبرشيّة أو الرهبانيّة.

٥٥. يَلتزم بالاحتفالات المُدرجة في التقويم الخاصّ جميعُ الذين يتبعون ذلك التقويم، ولا يجوز حذف شيء منها أو تبديل درجةٍ ما فيها إلّا بموافقة الكرسي الرسولي.

ثانيًا: في تحديد يوم أحد القدّيسين

٥٦. من عادة الكنيسة أن تحتفل بأعياد القدّيسين في يوم وفاتهم. وهذا ما يناسب التمسّك به أيضًا عند إدراج الاحتفالات الخاصّة في تقويم خاصّ.

لكنه مهما كان للاحتفالات الخاصّة من أهمية فريدة، عند مختلف الكنائس والرهبانيات، فمن المستحسن السعي ما أمكن إلى تأمين الوحدة، بالمحافظة على الاحتفالات والأعياد والتذكارات الإجبارية المذكورة في التقويم العام.

لذا عند إدراج الاحتفالات الخاصّة في تقويمٍ ما، يجب مراعاة ما يلي:

أ) الاحتفالات الواردة في التقويم العام، تُذكر في التقويم الخاصّ في اليوم عينه، مع تبديل درجة الاحتفال إذا لزم الأمر. وهذا ما يُعمَل به أيضًا في التقويم الأبرشي أو الرهباني، عند إضافة احتفالات خاصّة بكنيسة ما؛

ب) تُقام احتفالات القدّيسين، الذين لا ذكر لهم في التقويم العامّ، يومَ وفاتهم. وإذا لم يُعرف هذا اليوم، عُيِّن الاحتفال في يوم آخر له صلة بالقدّيس، كيومِ رسامتِه، أو العثور على رفاته، أو نقل رفاته، وإلّا في يومٍ خال من أيّ احتفال آخر في التقويم الخاصّ.

ج) ومن ناحية أخرى، إذا أعاق احتفالٌ إلزامي، ولو كان أدنى درجة، إدراج عيد قدّيس في يوم وفاته، أو في يومٍ له صلة به في التقويم العامّ أو الخاصّ، عُيِّن لذلك أقربُ يوم خالٍ من هذا العائق.

د) لكن إذا كان هناك احتفالات لا يُمكن، لأسباب راعوية، نقلها إلى يوم آخر، يتمّ نقلُ الاحتفالِ المُعيق.

هـ) الاحتفالات الأخرى، أي احتفالات التعبُّد المقرّرة بمرسوم خاصّ، تعيَّن في أنسب يوم يلائم الحاجة الراعوية.

و) في سبيل أن تشعّ دورة السنة الليتورجية بتمام نورها، وفي نفس الوقت لئلّا تعاق باستمرار احتفالات القدّيسين، يجب أن تخلو من الاحتفالات الخاصّة تلك الأيّام التي غالبًا ما يقع فيها الزمن الأربعيني، وثمانية الفصح، والأيام الواقعة من ١٧ إلى ٣١ كانون الأول (ديسمبر)، إلّا إذا كانت تذكارات إلزاميّة، والأعياد التي تنصّ عليها قائمة الأيام الليتورجية في الرقم ٨: أ، ب، ج، د، أو احتفالات لا يمكن نقلها إلى وقت آخر.

هذا ويمكن للمجالس الأسقفية أن تنقل احتفال القدّيس يوسف (١٩ آذار / مارس) إلى يوم خارج عن الزمن الأربعيني، إلّا إذا كان ذلك الاحتفال يتضمّن عطلة رسميّة. في هذه الحالة، إذا وقع العيد يوم أحد الشعانين فإنه يُنقل إلى السبت الموافق ١٨ آذار.

٥٧. عندما يُدرج قديسون أو طوباويون معًا في التقويم، يُحتفل بعيدهم دائما معًا، كلّما كانت درجة الاحتفال واحدة، ولو أن أحدهم (أو بعضهم) يفوق الآخرين أهمية. أما إذا وَجَبَ الاحتفال بعيد أحد أولئك القدّيسين أو الطوباويين، أو بعيد بعضهم في درجة أعلى، فليُحتَفل بهؤلاء لا غير، وتُترك ذكرى الآخرين، إلّا إذا كان من المناسب أن يُعيَّن لهم يوم آخر في درجة تذكار إلزامي.

٥٨. في سبيل خير المؤمنين الراعوي، يجوز، في آحاد «زمن السنة»، الاحتفال بتلك الأعياد التي تقع في بحر الأسبوع والتي لها نصيب كبير في تقوى المؤمنين، بشرط أن تتقدم هذه على الآحاد في قائمة الأولوية. ويمكن القيام بهذه الاحتفالات في جميع القداديس التي تُقام بحضور الشعب.

٥٩. أمّا أولويّة الأيّام الليتورجيّة، بالنسبة إلى الاحتفال بها، فيُتبع نظام القائمة التالية وحدها لا غير.

لائحة الأيام الليتورجية

مرتّبة بحسب الأوّلية

أولًا:

١. الثلاثية الفصحية في آلام الربّ وقيامته.

٢. ميلاد الربّ، ظهور الرّبّ (الإبيفانيّا)، والصعود، والعنصرة.

آحاد المجيء والزمن الأربعيني والزمن الفصحي.

أربعاء الرماد.

أيام الأسبوع المقدّس من الاثنين حتى الخميس.

الأيام الواقعة في ثمانية الفصح.

٣. احتفالات الربّ ومريم العذراء والقدّيسين المذكورة في التقويم العام.

تذكار جميع الموتى المؤمنين.

٤. المناسبات الخاصّة، ذات درجة «الاحتفال»، أي:

أ) الاحتفال بعيد الشفيع الرئيس لمكان أو لمدينة.

ب) الاحتفال بتدشين الكنيسة الخاصة وذكرى تدشينها.

ج) الاحتفال بعيد اسم الكنيسة الخاصّة.

د) الاحتفال بعيد اسم الرهبانية، أو بعيد مؤسّسها أو شفيعها الرئيس.

ثانيًا:

٥. أعياد الربّ المذكورة في التقويم العام.

٦. آحاد الزمن الميلادي وزمن السنة.

٧. أعياد مريم العذراء والقدّيسين المذكورة في التقويم العام.

٨. الأعياد الخاصّة، أي:

أ) عيد شفيع الأبرشية الرئيس.

ب) عيد ذكرى تدشين الكاتدرائية.

ج) عيد الشفيع الرئيس للمنطقة أو الإقليم أو الأمّة أو لمنطقة أوسع.

د) عيد اسم الرهبانية (أو الإقليم الرهباني) والمؤسس والشفيع الرئيس، على أن يراعى ما ذُكر في الرقم ٤.

هـ) الأعياد الأخرى الخاصّة بكنيسة ما.

و) الأعياد الأخرى المذكورة في تقويم أبرشيةٍ أو رهبانية ما.

٩. أيام المجيء الواقعة من ١٧ وحتى ٢٤ كانون الأول (ديسمبر).

الأيام الواقعة في ثمانية الميلاد.

أيام الأسبوع في الزمن الأربعيني.

ثالثًا:

١٠. التذكارات الإلزامية المذكورة في التقويم العام.

١١. التذكارات الإلزامية الخاصّة، أي:

أ) تذكارات الشفيع الثانوي للمكان أو الأبرشية أو المنطقة أو لإقليم رهباني ما.

ب) التذكارات الإلزامية الأخرى المذكورة في تقويم الأبرشية أو الرهبانية.

١٢. التذكارات الاختيارية التي يمكن إقامتها وفقًا للطريقة الخاصّة المذكورة في الأحكام العامة لكتاب القدّاس الروماني وليتورجية الساعات، حتى في الأيام المذكورة في الرقم ٩، وعلى هذا النحو أيضًا، يمكن إقامة التذكارات الإلزامية كأنّها اختيارية، إذا اتفق أن وقعت في أيام الزمن الأربعيني.

١٣. أيام الأسبوع في المجيء حتى ١٦ كانون الأول (ديسمبر).

أيام الأسبوع في زمن الميلاد من ٢ كانون الثاني (يناير) حتى السبت الذي يلي ظهورَ الرَّبّ.

أيام الأسبوع من الزمن الفصحي، من الاثنين الذي يلي ثمانية الفصح حتى السبت الذي يسبق العنصرة.

أيام الأسبوع في زمن السنة.

٦٠. إذا وقعت عدّة أعياد في يوم واحد، جرى الاحتفال بالعيد الذي له المكانة الأولى في لائحة الأيام الليتورجية. أما الاحتفال (أي المناسبة من الدرجة الأولى)، فإذا لم يُقم بسبب يوم ليتورجي له أولوية عليه، فيُنقل إلى أقرب يوم حرّ، شرط ألّا يكون ضمن الأيام المذكورة في الأرقام ١-٨، في قائمة الأولوية، مع مراعاة ما جاء في الرقم ٥ من القواعد. أما غير ذلك فيُلغى من تلك السنة. في حال وقوع الاحتفال ببشارة الرَّب في أحد أيام الأسبوع المقدَّس يُنقل دائماً إلى يوم الإثنين الذي يلي الأحد الثاني للفصح.

٦١. إذا وجب إقامة صلاة الغروب لليوم الراهن وصلاة الغروب لليوم التالي، كان التقدُّم لصلاة الغروب التي لها الأولوية في لائحة الأيام الليتورجية. وفي حالة تَساوٍ تُقال صلاة الغروب لليوم الراهن.